

قانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٢
بفتح اعتماد إضافي بالموازنة العامة للدولة
للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يُفتح اعتماد إضافي باستخدامات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ بمبلغ ٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره ستة مليارات جنية) بالباب الثالث «الفوائد» .

(المادة الثانية)

تُزاد الموارد العامة للدولة بالباب الخامس «الاقتراض» بمبلغ ٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره ستة مليارات جنية) .

(المادة الثالثة)

تُعدل موازنة الخزنة العامة والجداول المرافقة للقانون رقم ٧٤ لسنة ٢٠٢١ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ بالآثار المترتبة على الاعتماد الإضافي المنصوص عليه بهذا القانون .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٤٣هـ

(الموافق ٢٠ مايو سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسي